

Distr.: General

7 December 1999

Arabic

Original: French

الجمعية العامة  
الدورة الرابعة والخمسون  
الوثائق الرسمية



## اللجنة الثانية

## محضر موجز للجلسة ٤٤

المعقودة في المقر، نيويورك،

يوم الأربعاء، ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد أولهايه ..... (جيبوتي)

## المحتويات

البند ٩٧ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (تابع)

(ج) التجارة والتنمية (تابع)

(د) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (تابع)

البند ٩٩ من جدول الأعمال: التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي (تابع)

(ج) دور المرأة في التنمية (تابع)

(د) تنمية الموارد البشرية لأغراض التنمية (تابع)

(هـ) الهجرة الدولية والتنمية بما في ذلك مسألة عقد مؤتمر الأمم المتحدة عن الهجرة الدولية

والتنمية (تابع)

البند ١٠٠ من جدول الأعمال: البيئة والتنمية المستدامة (تابع)

(أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: 2، Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

(ج) اتفاقية التنوع البيولوجي (تابع)

- (د) حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة (تابع)  
(و) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (تابع)

- البند ١٠١ من جدول الأعمال: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (تابع)  
(أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (تابع)  
(ب) التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية (تابع)

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع)

البند ١٠٣ من جدول الأعمال: السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، والسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية (تابع)

## افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

البند ٩٧ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (تابع)  
(ج) التجارة والتنمية (تابع)

مشروعاً قرار بشأن إجراءات محددة تتصل بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية  
(A/C.2/54/L.37 و A/C.2/54/L.56)

١ - السيدة كيلي (أمينة اللجنة): قالت أن المراقب المالي للأمم المتحدة طلب توجيه انتباه أعضاء اللجنة إلى الاعلان التالي:

يوضح النظر في مشروع القرار A/C.2/54/L.56 أن الفقرتين ١١ و ١٥ تعالجان المسائل الإدارية ومسائل الميزانية، ففي الفقرة ١١ تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يعقد في عام ٢٠٠١، في حدود المستوى الإجمالي للموارد لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ اجتماعاً آخر للخبراء الحكوميين من البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، وممثلي البلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية، بما في ذلك المنظمات واللجان الاقتصادية الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة؛ وفي الفقرة ١٥ تدعو الأمين العام للأمم المتحدة إلى أن يقوم، بالتشاور مع الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، باتخاذ تدابير مناسبة، من أجل التنفيذ الفعال للأنشطة المطلوبة في هذا القرار، وتزويد مكتب المنسق الخاص لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان الجزرية الصغيرة النامية وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٨٣/٥٢، بالموارد الكافية لتمكينه من التنفيذ الفعال لولاياته المتمثلة في مواصلة تقديم الدعم للبلدان النامية غير الساحلية؛

وقد أدرجت الموارد اللازمة للأنشطة المتعلقة بالبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية في الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ التي تنظرها اللجنة الخامسة الآن. ويتعين توجيه انتباه اللجنة إلى أحكام القرار ٢٤٨/٤٥ باء، الفرع السادس الذي اتخذته الجمعية العامة وأكدت فيه من جديد على أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية التابعة للجمعية العامة والمختصة بالمسؤولية عن المسائل الإدارية ومسائل الميزانية وأكدت من جديد أيضاً على دور اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛ وأعربت عن قلقها إزاء ما تنحو إليه لجانها الفنية وغيرها من الهيئات الحكومية الدولية في إقحام نفسها في المسائل الإدارية ومسائل الميزانية؛ ودعت الأمين العام إلى تزويد جميع الهيئات الحكومية الدولية بالمعلومات اللازمة فيما يتصل بالإجراءات المتعلقة بالمسائل الإدارية ومسائل الميزانية.

٢ - السيد بروزي (إيطاليا): نائب الرئيس، قدم مشروع القرار A/C.2/54/L.56 الذي أعد على أساس مشاورات غير رسمية جرت حول مشروع القرار A/C.2/54/L.37.

٣ - السيد كيتيكون (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية): طلب في النص الفرنسي وفي السطر قبل الأخير من الفقرة ١٥ الاستعاضة عن لفظة "ou" بلفظة "et"، كما ورد في النص الانكليزي، وهو ما يؤدي إلى أن تصبح الجملة على النحو التالي "Bureau du Coordonnateur spécial pour les pays en développement les moins avancés, sans littoral et insulaires".

٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/54/L.56 بصيغته الفرنسية المنقحة شفويا.

٥ - سُحِب مشروع القرار A/C.2/54/L.37.

٦ - الرئيس: أبلغ أعضاء اللجنة أن وفد سلوفاكيا أخطر الأمانة العامة بأنه كان سيصوت لصالح مشروع القرار A/C.2/54/L.40 لو أنه كان حاضرا عند التصويت عليه.

٧ - السيدة كيللي (أمانة اللجنة): أضافت أن وفد إثيوبيا قد أبلغ الأمانة العامة لتوه أنه كان سيصوت لصالح مشروع القرار A/C.2/54/L.40 لو أنه كان حاضرا عند التصويت.

٨ - الرئيس: أعلن أن اللجنة انتهت من النظر في البند ٩٧ (ج).

(د) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (تابع)

مشروعا قرار بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (A/C.2/54/L.4 و A/C.2/54/L.48)

٩ - السيد بروزي (إيطاليا): نائب الرئيس قدم مشروع القرار A/C.2/54/L.48 الذي أعد على أساس مشاورات غير رسمية جرت حول مشروع القرار A/C.2/54/L.4. وقال إن هذا النص يؤكد من جديد الرؤية العامة للعلم والتكنولوجيا التي وافقت عليها لجنة الأمم المتحدة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في دورتها الرابعة ومؤداها أن العلم والتكنولوجيا جزء من التراث المشترك للإنسانية يتعين عدم تقييده. وأضاف أن منطوق القرار يؤكد من جديد الدور الهام الذي ينبغي على الأمم المتحدة الاضطلاع به على سبيل الأولوية من أجل تشجيع التعاون في مجال العلم والتكنولوجيا.

١٠ - السيد غارغاسون (فرنسا): طلب بالنسبة للفقرة ٢٦ من المنطوق الاستعاضة في النص الفرنسي عن عبارة "d'un tel examen" بعبارة "de ce point" وذلك تمشيا مع النص الانكليزي ومع ما جرى التفاوض بصدده خلال المشاورات.

١١ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/54/L.48 بصيغته الفرنسية المنقحة شفويا.

١٢ - سُحِب مشروع القرار A/C.2/54/L.4.

١٣ - الرئيس: أعلن أن اللجنة انتهت من النظر في البند ٩٧ (د).

البند ٩٩ من جدول الأعمال: التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي (تابع)

(ج) دور المرأة في التنمية (تابع)

مشروعاً قرار بشأن دور المرأة في التنمية (A/C.2/54/L.21 و A/C.2/54/L.52)

١٤ - السيد نيكوليسكو (رومانيا): نائب الرئيس، قدم مشروع القرار A/C.2/54/L.52 الذي أعد على أساس مشاورات غير رسمية أجريت حول مشروع القرار A/C.2/54/L.21 وأوضح أنه يجب في النص الانكليزي في الفقرة ١١ من المنطوق وضع عبارة "as men" بعد عبارة "full and equal rights"، والاستعاضة عن عبارة "right of inheritance" بعبارة "right to inheritance".

١٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/54/L.52 بصيغته المنقحة شفويا.

١٦ - سُحب مشروع القرار A/C.2/54/L.21.

١٧ - الرئيس: اقترح على اللجنة اعتماد مشروع المقرر التالي:

"تحيط الجمعية العامة علما بالوثائق التالية:

(أ) تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "تقييم معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة" (A/54/156-E/1999/102)؛

(ب) مذكرة الأمين العام المتضمنة تعليقاته على تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "تقييم معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة" (E/1999/102/Add.1) (A/54/156/Add.1).

١٨ - اعتمد مشروع المقرر.

١٩ - الرئيس: أعلن أن اللجنة انتهت من النظر في البند ٩٩ (ج).

(د) تنمية الموارد البشرية (تابع)

مشروعاً قرار بشأن تنمية الموارد البشرية لأغراض التنمية (A/C.2/54/L.10 و A/C.2/54/L.57)

٢٠ - السيد نيكوليسكو (رومانيا): نائب الرئيس، قدم مشروع القرار A/C.2/54/L.57 الذي أعد على أساس مشاورات غير رسمية جرت حول مشروع القرار A/C.2/54/L.10.

٢١ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/54/L.57.

٢٢ - سُحِب مشروع القرار A/C.2/54/L.10.

٢٣ - الرئيس: أعلن أن اللجنة انتهت من النظر في البند ٩٩ (د).

(هـ) الهجرة الدولية والتنمية بما في ذلك مسألة عقد مؤتمر للأمم المتحدة عن الهجرة الدولية والتنمية (تابع)

مشروعاً قرار بشأن الهجرة الدولية والتنمية (A/C.2/54/L.11 و A/C.2/54/L.53)

٢٤ - السيد نيكوليسكو (رومانيا): نائب الرئيس، قدم مشروع القرار A/C.2/54/L.53 الذي أُعد على أساس مشاورات غير رسمية حول مشروع القرار A/C.2/54/L.11، وقال إنه يجدر إضافة عبارة "وبخاصة في إطار التعاون الإقليمي" في نهاية الفقرة التاسعة من الديباجة. ووضع لفظة "problem" الواردة في نهاية الفقرة السادسة من المنطوق في النص الانكليزي، في صيغة الجمع.

٢٥ - السيد غالاغير (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه فهم أن عنوان القرار سيرد أيضاً في فقرته ٩، ولكن هذه الفقرة تتضمن عبارة "بما في ذلك مسألة عقد مؤتمر للأمم المتحدة عن الهجرة الدولية والتنمية" التي ترد أيضاً في عنوان البند ٩٩ (هـ) من جدول الأعمال في أعلى الصفحة، في حين اقتصر عنوان القرار على عبارة "الهجرة الدولية والتنمية". وقال إنه يريد ايضاحات في هذا الصدد.

٢٦ - السيد كاباتولان (الفلبين): قال إنه كانت هناك ثلاثة خيارات لعنوان القرار وأن العديد من الوفود أعربت أولاً عن رغبتها في أن يتضمن العنوان كل ما جاء في بند جدول الأعمال أي مع عبارة "بما في ذلك مسألة عقد مؤتمر للأمم المتحدة عن الهجرة الدولية والتنمية". ثم استقر الرأي في النهاية على الإبقاء على أبسط الصيغ الممكنة على أن توضح الفقرة ٩ مضمون بند جدول الأعمال.

٢٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/54/L.53 بصيغته المنقحة شفويًا.

٢٨ - سُحِب مشروع القرار A/C.2/54/L.11.

٢٩ - الرئيس: أعلن أن اللجنة انتهت من النظر في البند ٩٩ (هـ).

## البند ١٠٠ من جدول الأعمال: البيئة والتنمية المستدامة (تابع)

مشروعاً قرار بشأن حفظ النظم الأيكولوجية الحراجية في وسط أفريقيا وإدارتها بشكل مستدام (A/C.2/54/L.7) و (A/C.2/54/L.51)

٣٠ - السيد ماتوتيه (بيرو): نائب الرئيس، قدم مشروع القرار A/C.2/54/L.51 الذي أعد على أساس مشاورات غير رسمية جرت حول مشروع القرار A/C.2/54/L.7.

٣١ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/54/L.51.

٣٢ - سُحِب مشروع القرار A/C.2/54/L.7.

## (أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ (تابع)

مشروعاً قرار بشأن تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة (A/C.2/54/L.14) و (A/C.2/54/L.58)

٣٣ - السيد ماتوتيه (بيرو): نائب الرئيس، قدم مشروع القرار A/C.2/54/L.58 الذي أعد على أساس مشاورات غير رسمية جرت حول مشروع القرار A/C.2/54/L.14.

٣٤ - السيدة كريشنا (الهند): لاحظت وجود خطأين في مشروع القرار بالنسبة للنص الذي أعد في أعقاب المشاورات غير الرسمية. ففي النص الفرنسي للمشروع في السطر العاشر من الفقرة الخامسة من المنطوق ينبغي وضع عبارة "à tous les niveaux" بعد لفظة "Conférence" وفي السطر الحادي عشر الاستعاضة عن لفظة "adoption" بلفظة "élaboration".

٣٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/54/L.58 بصيغته المنقحة شفويًا.

٣٦ - سُحِب مشروع القرار A/C.2/54/L.14.

٣٧ - الرئيس اقترح على اللجنة اعتماد مشروع المقرر التالي:

"تحيط الجمعية العامة علماً بتقرير الأمين العام عن التدابير المتخذة على نطاق منظومة الأمم المتحدة للتعجيل بالتقدم في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ (A/54/131-E/1999/75)."

٣٨ - اعتمد مشروع المقرر.



٣٩ - الرئيس: أعلن انتهاء اللجنة من النظر في البند ١٠٠ (أ) من جدول الأعمال.

(ج) اتفاقية التنوع البيولوجي (تابع)

مشروعاً قرار بشأن اتفاقية التنوع البيولوجي (A/C.2/54/L.15 و A/C.2/54/L.55)

٤٠ - السيد ماتوتيه (بيرو): نائب الرئيس، قدم مشروع القرار A/C.2/54/L.55 الذي أعد على أساس مشاورات غير رسمية أجريت حول مشروع القرار A/C.2/54/L.15.

٤١ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/54/L.55.

٤٢ - سحِب مشروع القرار A/C.2/54/L.15.

٤٣ - الرئيس: أعلن انتهاء اللجنة من النظر في البند ١٠٠ (ج) من جدول الأعمال.

(د) حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة (تابع)

مشروعاً قرار بشأن حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة (A/C.2/54/L.18 و A/C.2/54/L.54)

٤٤ - السيدة كيلى (أمينة اللجنة): تكلمت بصدد الآثار المالية المترتبة عن مشروع القرار A/C.2/54/L.54 على الميزانية البرنامجية فقالت إنه بالنظر إلى ما جاء في الفقرة ٨ من المشروع ينبغي ملاحظة أن دورات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية وهيئاته الفرعية قد أدرجت في مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وفقاً للممارسة التي حددتها الجمعية العامة في قرارها ١١٥/٥٠. ووافقت لجنة المؤتمرات على مشروع جدول المؤتمرات، وقدم إلى اللجنة الخامسة في إطار البند ١٢٤ من جدول الأعمال (خطة المؤتمرات). ويبلغ إجمالي تكلفة الـ ٨ أسابيع التي ستستغرقها اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية ٣٠٩ ٠٠٠ دولار. ومن غير الممكن أن يحدد بدقة عدد المتعاقدين الذين سيستعان بهم لاستكمال عدد الموظفين الدائمين العاملين في المنظمة، إلا بمعرفة جدول الاجتماعات والمؤتمرات لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وعلى أية حال فإن الموارد مدرجة في الباب ٢ - شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات - من الميزانية البرنامجية المقترحة لا بالنسبة للاجتماعات التي كانت مبرمجة عند وضع الميزانية فحسب وإنما أيضاً بالنسبة لما قد يؤذن به فيما بعد، على أن يتفق عدد الاجتماعات وتوزيعها مع خطة السنوات الماضية. ومن ثم فإنه في حالة موافقة الجمعية العامة على مشروع القرار A/C.2/54/L.54، سيتم تحمل النفقات المتعلقة بخدمات المؤتمرات فيما يتعلق باجتماعات مؤتمر الأطراف، ولن تكون هناك حاجة لفتح اعتمادات إضافية تحت الباب ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة.

٤٥ - السيد غالاغير (الولايات المتحدة): أكد من جديد دعم وفده لتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وقال إن الولايات المتحدة رغبة في تيسير أعمال اللجنة قد انضمت إلى توافق الآراء حول مشروع القرار A/C.2/54/L.54 ولكنها تشعر بالقلق إزاء تحميل النفقات المتعلقة بمؤتمر الأطراف وبخاصة المتعلقة منها بخدمات المؤتمرات، على الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة. والواقع أنه كان من الطبيعي تماماً أن تمويل الأمم

المتحدة أنشطة الأمانة المؤقتة للاتفاقية، أما الآن وقد انتهت الفترة المرحلية فإن على الأطراف في الاتفاقية تحمل نفقات الأنشطة التنفيذية وبخاصة نفقات خدمات المؤتمرات وقد أثار وفد الولايات المتحدة هذه المسألة طوال عملية المشاورات التي جرت حول مشروع القرار وينوي في جميع المحافل المختصة مواصلة المطالبة بالتغييرات اللازمة.

٤٦ - السيد ماتوتيه (بيرو): نائب الرئيس، قدم مشروع القرار A/C.2/54/L.54 الذي أعد على أساس مشاورات غير رسمية جرت حول مشروع القرار A/C.2/54/L.18.

٤٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/54/L.54.

٤٨ - سُحِب مشروع القرار A/C.2/54/L.18.

٤٩ - الرئيس: أعلن انتهاء اللجنة من النظر في البند ١٠٠ (د) من جدول الأعمال.

(و) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (تابع)

مشروعاً قرار بشأن تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (A/C.2/54/L.23 و A/C.2/54/L.50)

٥٠ - السيد شوينار (كندا): قال أنه يود الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار A/C.2/54/L.50.

٥١ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/54/L.50.

٥٢ - سُحِب مشروع القرار A/C.2/54/L.23.

البند ١٠١ من جدول الأعمال: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (تابع)

(أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (تابع)

٥٣ - الرئيس: قال إنه لم تقدم أي مشاريع تحت هذا البند.

(ب) التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية (تابع)

مشروعاً قرار بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي (A/C.2/54/L.6) و (A/C.2/54/L.49)

٥٤ - السيد ماتوتيه (بيرو): نائب الرئيس، قدم مشروع القرار A/C.2/54/L.49 الذي أعد على أساس مشاورات غير رسمية جرت حول مشروع القرار A/C.2/54/L.6.

٥٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/54/L.49.

٥٦ - سَحِب مشروع القرار A/C.2/54/L.6.

٥٧ - الرئيس: اقترح على اللجنة اعتماد مشروع المقرر التالي:

"تحيط الجمعية العامة علما بالوثيقتين التاليتين:

(أ) تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية (١-٤ حزيران/يونيه ١٩٩٩) (A/54/39):

(ب) مذكرة الأمين العام التي يحيل بها إلى الجمعية العامة التقرير المتعلق بأنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (A/54/225)."

٥٨ - اعتمد مشروع المقرر.

٥٩ - الرئيس: أعلن انتهاء اللجنة من النظر في البندين ١٠١ (أ) و (ب) من جدول الأعمال.

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع)

٦٠ - الرئيس: أبلغ أعضاء اللجنة أن الأمين العام قد وضع، كما طلب إليه ذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٣٤/١٩٩٩، تقريراً معنوناً "تحليل الهيكل التنظيمي وما يحتاج إليه قسم المنظمات غير الحكومية بالأمانة العامة للأمم المتحدة من موارد تقنية وموارد من الموظفين" (A/54/520)، نشر في آن واحد تحت البندين ١٢ (تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي) و ١٢١ (الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٠)، وسيعرض أيضاً على اللجنة الخامسة للاحاطة.

٦١ - السيد عبد الرحمن (الجزائر): قال إن وفده لا يتبين جيداً الهدف من عرض التقرير A/54/520 على اللجنة الثانية. إن الرئيس قد أوضح أن ذلك كان من باب الاحاطة ولكن يبدو من ناحية أن التقرير موجه أساساً إلى اللجنة الخامسة، ومن ناحية أخرى فإن من المعلوم أن التقارير التي تعدها الأمانة العامة وتعرض على إحدى اللجان لا تقدم بالضرورة إلى اللجان الأخرى للاحاطة كما أن التقرير لم يوزع بعد. والوفد الجزائري يتساءل عما هو مطلوب بالضبط من اللجنة الثانية التي قد تتداخل أعمالها بالتالي مع أعمال اللجنة الخامسة.

٦٢ - السيد خان (مدير شعبة الدعم والتنسيق للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية): قال إن هذا التقرير أعد بناء على طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي ووزع ابتداءً من ٢٤

تشرين الثاني/نوفمبر. والواقع أن البند ١٢ من جدول الأعمال هو البند الوحيد الذي يمكن في إطاره تقديم هذا التقرير إلى اللجان الثانية والثالثة والخامسة، ويتعين على اللجنة الخامسة أيضا النظر فيه في إطار البند ١٢١ (الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١). ومن الناحية الفنية يعرض التقرير في آن واحد على اللجان الرئيسية الثلاث المذكورة لتفادي حدوث فجوات في العمل، ويتوقف على كل لجنة ومكتبها اتخاذ القرار الخاص بطريقة التعامل مع التقرير.

٦٣ - السيد عبد الرحمن (الجزائر): شكر ممثل الأمانة العامة على ما قدمه من إيضاحات ولكنه أصر على القول بأن هذا التقرير موجه بخاصة إلى اللجنة الخامسة وأن اللجنة الثالثة قد انتهت أعمالها وأن من غير المجدي إحاطة اللجنة الثانية به إحاطة عابرة.

البند ١٠٣ من جدول الأعمال: السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، والسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية (تابع)

٦٤ - الرئيس: قال إن وفد بنما أبلغ الأمانة العامة بأنه كان سيصوت لو أنه كان حاضرا عند التصويت لصالح مشروع القرار A/C.2/54/L.32 المتعلق بالسيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، والسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٣٠.

— — — — —